

Distr.: General
15 May 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثانية والخمسون

فيينا، ٨-١٩ تموز/يوليه ٢٠١٩

الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً بشأن إيصالات المستودعات

مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة

٢	أولاً - مقدّمة
٣	ثانياً - لمحة عامة عن الدراسة
٣	ألف - تباين الأطر المحلية وغيابها - الحاجة إلى التنسيق
٤	باء - مبادرات المنظمات الدولية والإقليمية - الحاجة إلى التنسيق
٥	جيم - استخدام إيصالات المستودعات في سياق التعامل العابر للحدود
٥	دال - استنتاجات الدراسة
٦	ثالثاً - ملاحظات معروضة على اللجنة للنظر فيها



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولاً - مقدمة

١ - قرّرت اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، في عام ٢٠١٦، إدراج موضوع التمويل بضمان إيصالات المستودعات في برنامج أعمالها المقبلة، ووافقت على أنه ينبغي مواصلة النظر فيه بعد تنظيم ندوة أو اجتماع فريق خبراء.^(١) وبناء على ذلك، نظمت الأمانة الندوة الدولية الرابعة بشأن المعاملات المضمونة ("الندوة"، فيينا، ١٥-١٧ آذار/مارس ٢٠١٧) لالتماس آراء ومشورة الخبراء حول الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً بشأن المصالح الضمانية والمواضيع ذات الصلة، التي شملت موضوع إيصالات المستودعات.^(٢)

٢ - وأحاطت اللجنة علماً في دورتها الخمسين، في عام ٢٠١٧، بمداولات الندوة واستنتاجاتها، وقررت أنه ينبغي إعطاء الأولوية لإعداد دليل عملي بشأن المعاملات المضمونة.^(٣) وفيما يتعلق بموضوع إيصالات المستودعات، قررت اللجنة الإبقاء على هذا الموضوع في جدول أعمالها المقبلة لمواصلة النظر فيه.^(٤) وأبلغت اللجنة أيضاً بأن وفداً سيعقد ويقدم دراسة بشأن إيصالات المستودعات لهذا الغرض.

٣ - وخلال الدورة الثالثة والثلاثين للفريق العامل السادس (المعني بالمصالح الضمانية) (نيويورك، ٣٠ نيسان/أبريل - ٤ أيار/مايو ٢٠١٨)، اقترح العمل على إعداد نص موضوعي بشأن إيصالات المستودعات، وبعد المناقشة، اتفق الفريق العامل على أن يوصي اللجنة بتكليفه بالعمل بشأن هذا الموضوع.^(٥)

٤ - وأحاطت اللجنة علماً في دورتها الحادية والخمسين، في عام ٢٠١٨، بالاقترح المقدم من الفريق العامل السادس بخصوص الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً بشأن إيصالات المستودعات، والتي تستهدف إلى وضع نظام قانوني عصري يمكن التنبؤ به. ودعماً لهذا الاقتراح، سلط الضوء على ما لإيصالات المستودعات من أهمية للزراعة والأمن الغذائي، فضلاً عن استخدامها في سلاسل الإمداد وسلاسل القيمة.^(٦) وفي تلك الدورة، أحاطت اللجنة علماً أيضاً بأن منظمة الدول الأمريكية بصدد تحديث تقريرها لعام ٢٠١٦ بشأن المبادئ المتعلقة بإيصالات المستودعات الإلكترونية الخاصة بالمنتجات الزراعية في ضوء التطورات الأخيرة.^(٧) وبعد النظر في المسألة، خلصت اللجنة إلى أن هناك حاجة للمزيد من الأعمال التحضيرية بشأن موضوع إيصالات المستودعات قبل أن تتمكن من اتخاذ قرار حول الخطوات المقبلة، ولذلك قررت أن تطلب إلى الأمانة أن تضطلع بأعمال استكشافية وتحضيرية بشأن إيصالات المستودعات، من أجل إحالة العمل إلى فريق عامل.^(٨)

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/71/17)، الفقرة ١٢٥.

(٢) يرد موجز لمداولات الندوة واستنتاجاتها في الوثيقتين A/CN.9/913 و A/CN.9/924.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/72/17)، الفقرة ٢٢٧.

(٤) المرجع نفسه، الفقرتان ٢٢٥ و ٢٢٩.

(٥) الوثيقة A/CN.9/938، الفقرتان ٩٢ و ٩٣. ويرد الاقتراح في مرفق تقرير الفريق العامل.

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/73/17)، الفقرة ٢٤٩.

(٧) المرجع نفسه، الفقرة ١٨٢.

(٨) المرجع نفسه، الفقرة ٢٥٣ (أ).

٥- وبناء على ذلك، تقدّم هذه المذكرة لمحة عامة عن الدراسة المقدمة إلى الأمانة من مركز كوزولتشييك للقانون الوطني (NatLaw)^(٩) عن الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً بشأن إيصالات المستودعات ("الدراسة"). والغرض من هذه المذكرة هو تزويد اللجنة بمعلومات لكي تتخذ قراراً مستتبها حول ما إذا كان ينبغي الاضطلاع بأعمال بشأن إيصالات المستودعات، وإذا كان الأمر كذلك، فكيف ينبغي الاضطلاع بها، بما في ذلك ما إذا كان ينبغي إحالة هذا العمل إلى فريق عامل.

ثانياً- لمحة عامة عن الدراسة

٦- تبحث الدراسة مدى استصواب وفائدة وضع صك بشأن إيصالات المستودعات، من خلال تقييم ما يلي: '١' الأطر التشريعية والتنظيمية الوطنية القائمة بشأن إيصالات المستودعات؛ '٢' طائفة واسعة من مبادرات المنظمات الدولية والإقليمية؛ '٣' التفاعل الممكن مع قانون الأونسيترال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل؛ '٤' استخدام إيصالات المستودعات في سياق التعامل العابر للحدود. وتخلص الدراسة إلى تحديد النطاق المحتمل لهذه الأعمال والشكل الذي يمكن أن تتخذه.

ألف- تباين الأطر المحلية وغياها - الحاجة إلى التنسيق

٧- تبحث الدراسة الأطر التشريعية والتنظيمية التي تحكم إيصالات المستودعات في عدد من الدول، وتُظهر وجود طائفة واسعة من النهج المختلفة بشأن إيصالات المستودعات. وقد عالج بعض هذه الدول استخدام إيصالات المستودعات في الإطار القانوني العام لهذه الدول (على سبيل المثال، في القانون المدني)، في حين وضعت دول أخرى تشريعات قائمة بذاتها لهذا الغرض. وسن بعضها تشريعات تخص إيصالات المستودعات الإلكترونية. وسنت أخرى تشريعات تخص قطاعاً محدداً أو سلعة أساسية محددة. ووضع بعضها لوائح تنظيمية منفصلة بشأن المستودعات وإيصالات المستودعات. كذلك تتباين معاملة إيصالات المستودعات في ولايات القانون المدني. ففي بعض هذه الولايات، يتمثل إيصال المستودعات في إيصال يمثل حقوق ملكية وسند رهن لأغراض الضمان، في حين تُعتبر هذه الإيصالات في ولايات أخرى مماثلة للصكوك أو الأوراق المالية القابلة للتداول. وفي حين أن تباين النهج المتعلقة بإيصالات المستودعات وتباين المعاملة القانونية لها ليس مشكلة في حد ذاته فإن وجود مستوى معين من التنسيق يمكن أن يسهل استخدامها، لا سيما عبر القطاعات وفي سياق التعامل العابر للحدود.

٨- وتشير الدراسة أيضاً إلى أن عدداً من الدول ليس لديه حتى الآن إطار تشريعي أو تنظيمي بشأن إيصالات المستودعات، لا سيما الدول التي تعمل بقانون السوابق القضائية. وفي دول معينة، تم وضع إطار جزئياً فقط، ولذلك تحتاج إلى حل أكثر شمولاً من أجل تيسير استخدام إيصالات المستودعات. ومن ثم سيكون من المفيد وضع معيار قانوني معترف به دولياً يمكن للدول أن تستخدمه كأساس لوضع إطار تشريعي بشأن إيصالات المستودعات.

(٩) مركز كوزولتشييك للقانون الوطني هو مؤسسة بحثية وتعليمية غير ربحية تابعة لكلية جيمس إي روجرز للحقوق في جامعة أريزونا في تكسون، أريزونا.

٩- والخلاصة هي أن الدراسة تسلط الضوء على التباين فيما يتعلق بالنهج المتبعة في الأطر الوطنية التي تحكم إيصالات المستودعات. وينبع هذا التباين أيضاً من اختلاف مستوى استخدام إيصالات المستودعات في تلك الدول. وبالنظر إلى هذا التباين، والافتقار إلى إطار قانوني لإيصالات المستودعات في العديد من الدول، ترى الدراسة أن اضطلاع اللجنة بإعداد صك يمكن أن يساعد على عصرة القواعد القانونية التي تحكم إيصالات المستودعات، وكذلك على مواءمة هذه القواعد.

باء- مبادرات المنظمات الدولية والإقليمية - الحاجة إلى التنسيق

١٠- اضطلعت منظمات دولية وإقليمية بأعمال لمعالجة وتيسير استخدام إيصالات المستودعات، ومن بينها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومجموعة البنك الدولي (بما فيها مؤسسة التمويل الدولية)، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، ومنظمة الدول الأمريكية. وأفضى هذا العمل في كثير من الأحيان إلى إعداد مواد إرشادية، بما في ذلك مبادئ وممارسات فضلى ومعايير قانونية تنطبق على شتى جوانب إيصالات المستودعات. وتقدم الدراسة لمحة عامة عن المواد الموجودة، وتتضمن مقارنة في شكل رسم بياني في المرفق.

١١- وفي حين يختلف مضمون المواد الموجودة، فهي تتناول في العادة مفهوم إيصالات المستودعات والكيفية التي يتم بها التمويل بضمان إيصالات المستودعات. وسلطت بعض المواد الضوء على أهمية وفوائد وجود نظام يحكم إيصالات المستودعات، وركزت على المتطلبات من حيث البنية التحتية، والآثار العملية بالنسبة للمؤسسات المالية، فضلاً عن الاتجاهات الأخيرة في استخدام إيصالات المستودعات الإلكترونية.

١٢- ولعلّ اللجنة تود أن تلاحظ أن هذه المنظمات كلها أشارت في عملها إلى المسائل القانونية التي قد تنشأ في المعاملات التمويلية التي تستخدم فيها إيصالات المستودعات. وهي تذكر العناصر الأساسية التي يتعين تناولها في الإطار التشريعي لإيصالات المستودعات، والتي تشمل، على سبيل المثال، التعاريف الرئيسية، وإصدار إيصالات المستودعات، بما في ذلك شكلها (الإلكتروني والورقي)، وتداول إيصالات المستودعات وتحويلها، وحقوق الأطراف المعنية والتزاماتها، والمتطلبات التنظيمية التي يتعين أن تفي بها المستودعات ومشغلوها (بما في ذلك نظم الترخيص والهيئات الرقابية).

١٣- وفي حين يوفر عمل هذه المنظمات إرشادات مفيدة، تشير الدراسة إلى وجود ثغرات معينة تدعو الحاجة إلى سدها. فالإرشادات المقدمة تستند في بعض الأحيان إلى تجربة ولايات قضائية معينة أو إلى التجربة في قطاع معين. وهناك افتقار إلى الإرشادات بشأن دور الهيئات الرقابية فيما يتعلق بإطار إيصالات المستودعات. وأخيراً، لا تتناول الإرشادات بطريقة وافية استخدام إيصالات المستودعات كضمان في المعاملات المضمونة، بما في ذلك حق الدائنين في السلع المشمولة بإيصالات المستودعات. ونتيجة لذلك، يوصى بعدد من النهج المختلفة، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى الالتباس وإلى المزيد من التجزؤ.

١٤- وتبحث الدراسة كذلك كيف يمكن أن يتفاعل العمل المتعلق بإيصالات المستودعات مع نصوص الأونسيتال الراهنة. وفيما يتعلق باستخدام إيصالات المستودعات الإلكترونية، تشير الدراسة إلى أن قانون الأونسيتال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل من

شأنه أن يوفر الإطار القانوني اللازم لإزالة الطابع المادي لنظم إيصالات المستودعات الورقية الحالية، لأنه ينص على أنه إذا استوفيت متطلبات معينة فإن إصدار وتحويل وثيقة قابلة للتحويل أو صك قابل للتحويل في شكل إلكتروني يكون له نفس الأثر القانوني لمعاملة مماثلة تتم في شكل ورقي (قانون الأونسيترال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، المادة ١٠). وفي السياق نفسه، يمكن أن يوفر قانون الأونسيترال النموذجي للمعاملات المضمونة الإطار القانوني لاستخدام إيصالات المستودعات والسلع المشمولة به باعتبارها موجودات مرهونة. وقد يلزم إجراء تقييم بعناية لجوانب معينة متعلقة بإشهار الحق الضماني في إيصالات المستودعات (وبخاصة في شكلها الإلكتروني) وحق الدائن المضمون (لا سيما في إنفاذ حقه الضماني) في ضوء القواعد المنصوص عليها في قانون الأونسيترال النموذجي للمعاملات المضمونة.

١٥- والخلاصة هي أنه قد يكون من الضروري اتباع نهج أكثر شمولاً لمعالجة جميع المسائل القانونية ذات الصلة التي قد تنشأ عن استخدام إيصالات المستودعات، وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار في ذلك النصوص التي أعدتها الأونسيترال وكذلك العمل الذي اضطلع به بالفعل عدد من المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى.

جيم- استخدام إيصالات المستودعات في سياق التعامل العابر للحدود

١٦- تبحث الدراسة أيضاً استخدام إيصالات المستودعات في التجارة عبر الحدود، وبخاصة في سياق تمويل سلاسل الإمداد. وقد طوّر العديد من المنظمات الدولية والإقليمية، ومن بينها مؤسسة التمويل الدولية ومصرف التنمية الآسيوي والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، منتجات للتمويل بإيصالات المستودعات للمصدرين في سلسلة الإمداد. كما نشر منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠١٥ دليلاً حول تمويل التجارة وسلاسل الإمداد، يسلط الضوء على أهمية إيصالات المستودعات في التجارة وكذلك المشاكل والمخاطر المرتبطة بها، لا سيما بالنظر إلى أن القواعد الوطنية التي تحكم إيصالات المستودعات تتباين تبايناً كبيراً.

١٧- ولعلّ اللجنة تودّ أن تنظر فيما إذا كان العمل المتعلق بإيصالات المستودعات ينبغي أن يركز أولاً على توفير إطار قانوني لتيسير استخدام إيصالات المستودعات في السياق الوطني، أم ينبغي أن يتناول أيضاً المسائل القانونية التي قد تنشأ في استخدامها عبر الحدود.

دال- استنتاجات الدراسة

١٨- تقترح الدراسة أن تنظر اللجنة في وضع قانون نموذجي بشأن إيصالات المستودعات بالتشاور مع المنظمات الدولية والإقليمية التي سبق أن اضطلعت بأعمال في هذا المجال.

١٩- وتقترح الدراسة كذلك أن يتناول القانون النموذجي المسائل التالية:

- تعاريف المفاهيم الرئيسية، بما في ذلك إيصالات المستودعات؛
- متطلبات إيصالات المستودعات من حيث الشكل والمضمون؛
- قابلية إيصالات المستودعات للتداول؛

- حقوق والتزامات الأطراف المعنية، بما في ذلك مشغلو المستودعات ومشثرو السلع المخزنة؛
- وسائل تحويل إيصالات المستودعات؛
- استبدال وإزالة السلع من المستودعات وكذلك إنهاء التخزين؛
- وفقاً لقانون الأونسيتال النموذجي للمعاملات المضمونة، إنشاء حق ضماني بشأن إيصالات المستودعات (والسلع المخزنة) ونفاذه تجاه الأطراف الثالثة، فضلاً عن المسائل المتصلة بالأولوية والإنفاذ؛
- المسائل الانتقالية.

٢٠- وتقترح الدراسة أيضاً معالجة الجوانب التنظيمية المتعلقة بالمستودعات وكذلك مشغليها، بهدف ضمان مستوى معين من أداء المستودعات.

٢١- والخلاصة هي أن الدراسة تلاحظ أن وضع قانون نموذجي يمكن أن يساعد الدول التي تعمل حالياً على وضع إطار تشريعي بشأن استخدام إيصالات المستودعات، وأنه يمكن إعداد قانون نموذجي استناداً إلى المواد الإرشادية الموجودة. وتلاحظ الدراسة كذلك أن من شأن القانون النموذجي أن يوفر المرونة للدول المشترعة في وضع نظام عصري لإيصالات المستودعات، يتيح على وجه الخصوص استخدام هذه الإيصالات لأغراض التمويل، ويتناسب مع النظام القانوني العام لهذه الدول.

ثالثاً- ملاحظات معروضة على اللجنة للنظر فيها

٢٢- سبق أن عُرِضت على اللجنة في دورتها الحادية والخمسين، في عام ٢٠١٨، مسائل مدى استصواب وجدوى القيام بعمل محتمل بشأن إيصالات المستودعات (انظر مرفق الوثيقة A/CN.9/938). ولوحظ أن عدم وجود إطار قانوني نموذجي بشأن إيصالات المستودعات يطرح تحديات، بما في ذلك بالنسبة لمعاملات سلاسل الإمداد العابرة للحدود. ولذلك رئي أنه سيكون من المستصوب أن توفر اللجنة إطاراً قانونياً منسقاً لتيسير استخدام إيصالات المستودعات. وذكر أيضاً أن اللجنة، التي وضعت عدداً من النصوص ذات الصلة (قواعد روتردام، وقانون الأونسيتال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، وقانون الأونسيتال النموذجي للمعاملات المضمونة)، هي في وضع يؤهلها جيداً لتولي الريادة وصياغة نص قانوني بالتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى. وفي الختام، شُدَّ على أن وضع صك قانوني للأونسيتال بشأن إيصالات المستودعات سيتيح لكثير من المنشآت التجارية الاستفادة منه كإطار قانوني عصري يمكن التنبؤ بنتائجه ويسر بيع إيصالات المستودعات وكذلك استخدامها كضمان للإقراض سواء على الصعيد الوطني أو في المعاملات العابرة للحدود، وأن اللجنة في وضع فريد للاضطلاع بهذا العمل.

٢٣- وتدعم الدراسة بصفة عامة فكرة أنه سيكون من المستصوب والمجدي أن تضطلع اللجنة بعمل في مجال إيصالات المستودعات. وتستند الدراسة إلى افتراض أن وجود نظام فعال لإيصالات المستودعات سيعود بالفائدة على جميع المشاركين ولا سيما في سوق السلع الأساسية، بما في ذلك المنتجون/المصنعون ومشغلو المستودعات والتجار والدائنون. وهذا هو نفس الافتراض الذي يبرر اتخاذ عدد من المبادرات من جانب منظمات دولية بشأن إيصالات المستودعات. وفي هذا السياق،

تشير الدراسة إلى عدم وجود إطار تشريعي بشأن إيصالات المستودعات في عدد من الولايات القضائية، واختلاف النهج التشريعية والتنظيمية بشأن استخدامها، والأهمية المتزايدة لإيصالات المستودعات في تمويل سلاسل الإمداد وسلاسل القيمة، وذلك لدعم الاستنتاج بأنه سيكون من المستصوب أن تشرع اللجنة في العمل بشأن هذا الموضوع. ويبين العمل الذي اضطلعت به منظمات دولية أن من الممكن بالفعل إعداد معيار قانوني فيما يتعلق بهذا الموضوع، كما يبين أنه سيكون من المستصوب أن تنسق اللجنة هذه الأعمال.

٢٤- وفي ضوء ما تقدم، لعل اللجنة تؤد أن تناقش ما يلي:

- ما إذا كانت ترغب في الاضطلاع بعمل يتعلق بوضع صك قانوني دولي بشأن إيصالات المستودعات؛
- وإذا كان الأمر كذلك، فكيف ينبغي الاضطلاع بهذا العمل (على سبيل المثال، إحالته إلى فريق عامل أو إلى الأمانة)، إذا سمحت الموارد بذلك؛
- نطاق هذا العمل (على سبيل المثال، ما إذا كان ينبغي تناول جميع الجوانب القانونية الموضوعية لإيصالات المستودعات، وما إذا كان ينبغي التركيز على استخدامها لأغراض التمويل أو على استخدامها عبر الحدود، وما إذا كان ينبغي تناول استخدامها بصفة أعم أم في قطاع محدد)؛
- ما إذا كان ينبغي أن يركز العمل على الأشكال غير المادية لإيصالات المستودعات وعلى الطبيعة القانونية لإيصالات المستودعات هذه في الاقتصاد الرقمي واستخدامها؛
- شكل هذا العمل (اتفاقية أم قانون نموذجي أم نص إرشادي)؛
- الحاجة إلى التنسيق الوثيق مع المنظمات الدولية الأخرى التي اضطلعت بالفعل بأعمال بشأن هذا الموضوع.

٢٥- وإذا كانت المعلومات الواردة أعلاه غير كافية للجنة لتتخذ قرارا بشأن ما إذا كان ينبغي إحالة العمل إلى فريق عامل، أو إذا لم يكن هناك فريق عامل متاح للاضطلاع بهذا العمل، فلعل اللجنة تؤد بدلا من ذلك أن تطلب إلى الأمانة أن تجمع معلومات عن استخدام إيصالات المستودعات، وكذلك عن الإطار التشريعي المستند إليه في دول أخرى. ويمكن أيضا أن تنظر اللجنة في توجيه طلب إلى الأمانة بأن تنظم ندوة أو اجتماع فريق خبراء بشأن المسائل القانونية المختلفة المحيطة باستخدام إيصالات المستودعات، بالاشتراك مع المنظمات الدولية المختصة والمعنية (على سبيل المثال، مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بشأن تمويل الزراعة والمحاصيل)، لكي تيسر نتائج الندوة أو الاجتماع النظر في تلك المسائل في دورة مقبلة.